غير الكذب لانه قسيمه اي لان الثاني قسيم الكذب اذ المعنى اكذب
ام اخبر حال الجنة وقسيم الشي يجب ان يكون غيره وغير الصدق لانهم
لم يعتقدوه اي لان الكفار لم يعتقدوا صدقه فلا يريدون في
هذا المقام الصدق الذي هو عبارة عن اعتقادهم ولو قال لانهم
اعتقدوا عدم صدقه لكان اظهر فمرادهم بكونه خبرا حال الجنة غير
الصدق وغير الكذب وهم عقلاء من اهل اللسان عارفون
باللغة فيجب ان يكون من الخبر ما ليس بصادق ولا كاذب حتى يكون
هذا منه بزعمهم وعلى هذا لا يتوجه ما قيل انه لا يلزم من عدم
اعتقاد الصدق عدم الصدق لانه لم يجعله دليلا على عدم الصدق
بل على عدم ارادة الصدق فليتامل ورد هذا الاستدلال بان
المعنى اي معنى ام به جنة ام لم يفتر فعبر عنه اي عن عدم
الافترا بالجنة لان المجنون لا افترا له لانه الكذب عن عمد
ولا عمد للمجنون فالثاني ليس قسيما للكذب فقط بل لما هو اخص
منه اعني الافترا فيكون حصرا للخبر الكاذب بزعمهم في نوعيه
اعني الكذب عن عمد والكذب لا عن عمد احوال الاسنادي　احوال الاسناد الخبري
الخبري وهو ضم كلمة او ما يجري مجراها الى اخرى بحيث يفيد الحكم
بان مفهوم احدهما ثابت لمفهوم الاخرى او منفي عنه وانما قدم
بحث الخبر لعظم شانه وكثرة مباحثه ثم قدم احوال الاسناد
على احوال المسند اليه والمسند مع تاخر النسبة عن طرفيه لان البحث

انما هو

انما هو عن احوال اللفظ الموصوف بكونه مسندا اليه او مسندا
وهذا الوصف انما يتحقق بعد تحقق الاسناد والمتقدم على النسبة
انما هو ذات الطرفين ولا بحث لنا عنها لا شك ان قصد المخبر
اي من يكون بصدد الاخبار والاعلام والا فالجملة الخبرية كثيرا
ما تورد لاغراض اخر غير افادة الحكم او لازمه مثل التحسر والتحزن
في قوله تعالى حكاية عن امراة عمران رب اني وضعتها انثى وما
فعلم بقصد　اشبه ذلك بخبره افادة المخاطب خبر ان اما الحكم مفعول الافادة
او كونه اي كون المخبر عالما به اي بالحكم والمراد بالحكم هنا وقوع
النسبة او لا وقوعها وكونه مقصودا للمخبر بخبره لا يستلزم تحققه
في الواقع وهذا مراد من قال ان الخبر لا يدل على ثبوت المعنى او
انتفائه والا فلا يخفى ان مدلول قولنا زيد قائم ومفهومه ان
القيام ثابت لزيد وعدم ثبوته له احتمال عقلي لا مدلول ومفهوم
للفظ فليفهم ويسمى الاول اي الحكم الذي يقصد بالخبر افادته
فائدة الخبر والثاني اي كون المخبر عالما به لازم اي لازم فائدة
الخبر لانه كلما افاد الحكم افاد انه عالم به وليس كلما افاد انه عالم
بالحكم افاد نفس الحكم لجواز ان يكون الحكم معلوما قبل الاخبار
كما في قولنا لمن حفظ التوراة قد حفظت التوراة وتسمية
مثل هذا الحكم فائدة الخبر بناء على انه من شانه ان يقصد بالخبر
ويستفاد منه والمراد بكونه عالما بالحكم حصول صورة الحكم في ذهنه

Copyright © King Saud University